قرار رقم (١٩٥) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٩/ ٢ /٢٠١١

باعتماد تعديل لائحة النظام الأساسى لصندوق التأمين لتكافل ضباط الشرطة العاملين بالادارة العامة لشئون المجندين وإدارات وأقسام الأمن بالمحافظات والإدارات والمصالح التى بها أقسام قوات الأمن

******

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٠٩ بتفويض نائب رئيس الهيئة فى اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة.

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٧٣) لسنة ١٩٩٢ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص لتكافل ضباط الشرطة العاملين بالادارة العامة لشئون المجندين وادارات وأقسام الأمن بالمحافظات والادارات والمصالح التى بها أقسام قوات الأمن برقم (٤٣٨).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها .

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠١٠/٦/١٥ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي .

وعلي محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وتعديل أنظمتها الأساسية وتصفيتها والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/١/١١ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتعديلات نظم صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠١١/٣/٢١.

قـرر

مـادة (١) : يـستبدل بنـصى المـادة (الثالثـة/ج) مـن البـاب الأول والمـادة (٤٩) مـن البـاب العاشـر (أحكام عامة) النصين التاليين :-

الباب الأول :

المادة (الثالثة) :

تعريفات يقصد بـ :

ج) الصندوق : صندوق التأمين الخاص لتكافل ضباط الشرطة العاملين بالإدارة العامة لشئون المجندين (التضحية).

الباب العاشر : (أحكام عامة)

مادة (٤٩) :

يرجع فى شأن قيم الاشتراكات السنوية وقيم المزايا التأمينية وغيرها من الأسس الفنية الواردة فى هذا النظام إلى التقرير الاكتوارى وملاحقه (إن وجدت)، وأقرته الهيئة عن فحص المركز المالى للصندوق.

مادة (٢) : يسرى هذا القرار اعتباراً من ٢٠١٠/٥/١٧ .

مادة (٣) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

د. عادل منير
عادل
نائب رئيس الهيئة

الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦